٣٩٩

السنة التاسعة

الخميس ٣/٧ / ٢٠١٣ م

٢٤ / ربيع الثاني / ١٤٣٤هـ

الكفيل

العتبة العباسية المقدسة

أسبوعية ثقافية يصدرها قسم الشؤون الفكرية والثقافية / شعبة الإعلام / وحدة الدراسات والنشرات في العتبة العباسية المقدسة

علي مع الحق والحق مع علي

د. إحسان الغريفي

﴿سورة البقرة /آية: ١٨٧﴾

قيل إنَّ الأكل كان محرّماً في شهر رمضان بالليل بعد النوم، وكان النكاح حراماً بالليل والنهار في شهر رمضان. وكان رجل من أصحاب رسول الله ﷺ شيخاً ضعيفاً، وكان صائماً، فأبطأت عليه أهله بالطعام، فنام قبل أن يفطر، فلما انتبه قال لأهله: قد حُرِّم عليَّ الأكل في هذه الليلة، فلما أصبح حضر حفر الخندق فأُغمي عليه، فرآه رسول الله ﷺ فَرَقَّ له، وكان قوم من الشباب ينكحون بالليل سرّاً في شهر رمضان، فأنزل الله هذه الآية..

﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ﴾ أي الليلة التي تسبق يوم الصيام ﴿الرَّفَثُ﴾ كناية عن الجماع ﴿إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ أي زوجاتكم ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾ واللباس ما يستر به الإنسانُ بدنَه، وهذه استعارة، فإن كُلاً من الزوجين يستر صاحبه عن المنكر ﴿عَلِمَ اللهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾ أي تظلمونها بتعريضها للعقاب وتنقيص حظها من الثواب في ليالي شهر رمضان ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾ أي قبل توبتكم ﴿وَعَفَا عَنْكُمْ﴾ غفر ذنبكم أو: أزال تحريم ذلك عنكم ﴿فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ﴾ بعد نزول هذه الآية، ولكن بشروط مذكورة في كتب الفقه ﴿وَابْتَغُوا﴾ اطلبوا حال الجماع ﴿مَا كَتَبَ اللهُ لَكُمْ﴾ من طلب الولد ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا﴾ طوال الليل ﴿حَتَّى يَتَبَيَّنَ﴾ أي يظهر ﴿لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ﴾ يعني بياض الفجر من سواد الليل ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ وهو وقت الإمساك.

﴿ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ﴾ من الفجر ﴿إِلَى اللَّيْلِ﴾ بعد غروب الشمس ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ﴾ أي لا تجامعوا زوجاتكم لا ليلاً ولا نهاراً ﴿وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ﴾ أي معتكفون بأن يحبس الصائم نفسه ﴿فِي الْمَسَاجِدِ﴾ للعبادة وفق أحكام مذكورة في الكتب الفقهية ﴿تِلْكَ﴾ الأحكام التي ذُكرت ﴿حُدُودُ﴾ أي حرمات ﴿اللهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا﴾ بالمخالفة ﴿كَذَلِكَ﴾ أي هكذا كما بين الأحكام السابقة ﴿يُبَيِّنُ اللهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ المعاصي.

أصول العقائد عند الشيعة

إعداد / منير الحزامي

إن أصول العقائد أو ما يسمى بـ (أصول الدين) عند الشيعة الإمامية هي خمسة كما ذكرها العلماء:

١- التوحيد:

وهو الاعتقاد بأن الله واحد لا شريك له، ويتبعه تنزيهه من جميع جهات النقص؛ كالتجسيم، وأنه يتصف بجميع صفات الكمال؛ كالعلم والقدرة والحياة.

٢- العدل:

وهو الاعتقاد بأن الله تعالى لا يظلم عباده ولا يغرّر بهم، وأنه عز وجل يثيبهم أو يعاقبهم بسبب أفعالهم، فلا يميل إلى بعض عباده ويفضلهم على آخرين عبثاً، كما فضّل أنبياءه ورسله على سائر خلقه.. فكل شيء يفعله الله فهو عن حكمة وعلم وحاشاه من الظلم؛ لأن الظالم إنما يفتقر إلى الظلم ليسد حاجة عنده لم يبلغها إلا بالغلبة على مَن سواه، والله تعالى هو الكامل والغني المطلق لا يحتاج إلى أحد.

٣- النبوّة:

وهي الاعتقاد بأن الله تعالى قد أرسل أنبياءً معصومين يبلّغون رسالاته وشرائعه إلى البشر ويهدوهم إلى الصراط المستقيم، وأن خاتم الأنبياء والمرسلين وأفضلهم وسيدهم هو نبينا محمد ﷺ المبعوث بشريعة الإسلام الذي هو خير الأديان وآخرها، فمَن آمن بالنبي محمد ﷺ واهتدى إلى شريعته السمحاء فقد فاز برضا الله تعالى وجنانه، ومَن أبى فإنّ الله تعالى سوف يحاسبه ويعذبه عذاباً شديداً ويكون من الهالكين.

٤- الإمامة:

وهي الاعتقاد بأنّ الله تعالى للطفه وعنايته بشأن المسلمين بعد قبض نبيه ﷺ لا بد أن ينصّب لهم نائباً عنه يقوم مقامه في تطبيق أحكام الشريعة، وأن هذا النائب هو الإمام، وهو أمير المؤمنين علي عليه السلام والأئمة الأحد عشر من ولده وكلهم معصومون، وأن الذي لا يعتقد بإمامة أحدهم على حدّ الشرك بالله، وأن مَن يموت ولا يعرف إمام زمانه يموت ميتة جاهلية، ويكون من الخالدين في جهنم.

٥- المعاد:

وهو الاعتقاد بأن الله تعالى أعدّ لمن آمن به وصدّق رسله وامتثل أوامره وانتهى عن نواهيه جنةً عرضها السماوات والأرض، فيها من أصناف النعيم بما لا عينٌ رأت ولا أذنٌ سمعت ولا خطر على قلب بشر، وكذلك أعدّ لـمَن عصاه وركب هواه وتمرد على أوامره نارَ جهنم، وهي بئس المثوى وبئس القرار.

(مركز الأبحاث العقائدية)

ذو الشهادتين

د. إحسان الغريفي

هو خزيمة بن ثابت بن الفاكه الخطمي من الأنصار ويكنى أبا عمارة، ويُلقّب ذو الشهادتين، قدم من المدينة إلى الكوفة مع أمير المؤمنين عليه السلام فلم يزل معه حتّى قُتل بصفين سنة ٣٧هـ.

سبب تسميته بذي الشهادتين:

إنَّ سبب تسميته هو أن النبي صلى الله عليه وآله اشترى فرساً من أعرابي، ثمَّ أنكر الأعرابيُ البيعَ، فأقبل خزيمة وفرج الناسَ بيده حتى انتهى إلى النبيّ صلى الله عليه وآله، فقال: أشهد يا رسول الله، لقد اشتريتَه منه، فقال الأعرابي: أتشهد ولم تحضرنا؟ فقال النبيّ صلى الله عليه وآله: «أشهدْتَنا؟» قال: لا، يا رسول الله، ولكني علمتُ أنَّك قد اشتريت، أفأصدّقك بما جئت به من عند الله، ولا أصدقك على هذا الأعرابي الخبيث؟ فعجب النبي صلى الله عليه وآله، وقال: «يا خزيمة شهادتُك شهادة رجلين».

من أقوال علمائنا في حقه:

قال الشيخ الصدوق رحمه الله في أخبار عيون الرضا عليه السلام: (إنه من الذين مضوا على منهاج نبيهم ولم يغيروا ولم يبدلوا).

وقال السيد الخوئي رحمه الله في معجمه: قال البرقي في آخر رجاله: (هو من الاثني عشر الذين أنكروا على أبي بكر، حيث قال: ألستَ تعلم يا أبا بكر أن رسول الله صلى الله عليه وآله قبل شهادتي وحدي؟ قال: بلى، قال: فإني أشهد بما سمعته منه، وهو قوله: «إمامكم بعدي عليّ عليه السلام لأنه الأنصح لأمّتي والعالم فيهم».

من أقواله يوم الغدير:

قام خزيمة رحمه الله يوم بويع أمير المؤمنين عليه السلام، فقال: (يا أمير المؤمنين، ما أصبنا لأمرنا هذا غيرك، ولا كان المنقلب إلا إليك، ولئن صدقنا أنفسنا فيك، فلأنت أقدم الناس إيماناً، وأعلم الناس بالله، وأولى المؤمنين برسول الله، لك ما لهم، وليس لهم ما لك).

من أشعاره:

لم يُنقل من شعره إلاّ الشيء اليسير، مع أنّه كان يجيد الشعر ويقوله على عهد النبيّ صلى الله عليه وآله، فمن شعره ما ورد في المستدرك للحاكم النيسابوري أنَّه لما بويع عليّ بن أبي طالب عليه السلام على منبر رسول الله صلى الله عليه وآله فقال خزيمة بن ثابت وهو واقف بين يدي المنبر:

إذا نحنُ بايَعْنَا عليّاً فَحَسْبُنَا
أبو حَسَنٍ مما نَخَافُ مِنَ الفِتَنِ
وَجَدْنَاهُ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ أَنَّهُ
أَطَبُّ قُرَيْشاً بالكِتَابِ و بِالسُّنَنِ

مشاهده:

شهد مع النبي صلى الله عليه وآله بدراً وما بعدها، وكانت راية قبيلته خطمة بيده يوم فتح مكة. وكان مع أمير المؤمنين عليه السلام في الجمل وصفين، فلما قُتل عمار رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: «عمار تقتله الفئة الباغية»، ثم دخل خزيمة فسطاطه وطرح عنه سلاحه، ثم رش عليه الماء فاغتسل، ثم قاتل حتَّى استشهد (رضوان الله عليه).

فرثته بنته ضبيعة بأبيات، فقالت:

عيْن جودي على خزيمةَ بالدمْـ
ـعِ قتيلِ الأحزاب يوم الفراتِ
قتلوا ذا الشهادتين عُتُوّاً
أدرك الله منهـــــم بالتِّرَاتِ
نصروا السيِّد الموفَّق ذا العَدْ
لِ ودانوا بذاك حتى الممات
لعن الله معـــــشراً قتلوه
ورمـــاهم بالخِزي والآفاتِ

التقليد/٢

السؤال: ما هي الأمور التي يجب توفرها فيمَن نريد تقليده؟

الجواب: يجوز تقليد مَن اجتمعت فيه أُمور: (١) البلوغ (٢) العقل (٣) الرجولة (٤) الإيمان -بمعنى أن يكون اثنا عشرياً- (٥) العدالة (٦) طهارة المولد (٧) الضبط، بمعنى أن لا يقلّ ضبطه عن المتعارف (٨) الاجتهاد (٩) الحياة.

السؤال: كيف يمكن للمقلد أن يحصل على فتوى المجتهد؟

الجواب: المقلّد يمكنه تحصيل فتوى المجتهد الذي قلده بإحدى طرق ثلاثة:

١- أن يسمع حكم المسألة من المجتهد نفسه.

٢- أن يخبره بفتوى المجتهد عادلان أو شخص يثق بنقله.

٣- أن يرجع إلى الرسالة العملية التي فيها فتوى المجتهد مع الاطمئنان بصحتها.

السؤال: ما هو تعريفكم للعدالة في مرجع التقليد؟

الجواب: العدالة المعتبرة في مرجع التقليد عبارة عن: الاستقامة في جادة الشريعة المقدسة الناشئة غالباً عن خوفٍ راسخ في النفس. وينافيها ترك واجب، أو فعل حرام من دون مؤمّن، ولا فرق في المعاصي في هذه الجهة بين الصغيرة والكبيرة. وفي عدد الكبائر خلاف.

السؤال: كيف تثبت عدالة المرجع في التقليد؟

الجواب: تثبت عدالة المرجع في التقليد بأمور:

الأول: العلم الوجداني أو الاطمئنان الحاصل من المناشئ العقلائية كالاختبار ونحوه.

الثاني: شهادة عادلين بها.

الثالث: حسن الظاهر، والمراد به حسن المعاشرة والسلوك الديني وهو يثبت أيضاً بأحد الأمرين الأولين.

ويثبت اجتهاده وأعلميته أيضاً بالعلم، وبالاطمئنان، وبشهادة عادلين من أهل الخبرة، بل لا يبعُد ثبوتها بشهادة مَن يثق به من أهل الخبرة وإن كان واحداً، ولكن يعتبر في شهادة أهل الخبرة أن لا يعارضها شهادة مثلها بالخلاف، ومع التعارض يأخذ بشهادة مَن كان منهما أكثر خبرة بحدٍّ يكون احتمال إصابة الواقع في شهادته أقوى من احتمالها في شهادة غيره.

السؤال: بعض النساء لا يميزن في أمور التقليد، فهل يكتفين في الرجوع إلى قول مَن يرشدهن إليه؟

الجواب: نعم مع حصول الاطمئنان لهن بذلك.

السؤال: أنا شاب كنت جاهلاً بضرورة التقليد، وتعرفت على ذلك في زمانكم مع بلوغي في عهد السيد الخوئي رحمه الله، فما هو الحكم؟

الجواب: إذا لم يسبق منك تقليد المرجع المتوفى في حياته لزمك الرجوع إلى الحي في جميع المسائل.

البراءة من أعداء الله

د.إحسان الغريفي

مسامحة ابن تيمية لمن لعن عليّاً عليه السلام:

ذكرنا في الحلقتين السابقتين الأحاديث الصحيحة القائلة بأنَّ معاوية كان يشرب الخمر أيام حكومته وكان يتعامل بالربا، وكان الغرض من بيان ذلك هو الردُّ على مَن زعم مساواة إيمان عليّ عليه السلام بإيمان معاوية، وقد ذكرنا الأحاديث الصحيحة المبينة لمكانة ومنزلة أمير المؤمنين عليه السلام العظيمة عند الله تعالى وعند رسوله صلى الله عليه وآله، ومع كلّ هذه الشواهد التي ذكرَتْها كتب السنَّة ترى أنَّ ابن تيمية لم يعبأ بكلّ تلك الأحاديث التي قرنت محبة عليّ عليه السلام بمحبة الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله، وقرنت بغضه عليه السلام ببغضهما، وسبّه عليه السلام بسبهما، فكان الأجدر به أن يتبرّأ من معاوية وأتباعه النواصب الّذين عادوا الله ورسوله بعدائهم لعليّ عليه السلام، ولكنه بات يلتمس لهم الأعذار، فهو يرى أنَّ رحمة الله تعالى تتناول مَن لعن أمير المؤمنين عليه السلام، وقاتله، فقال:

وأما ما ذكره من لعن عليٍّ عليه السلام فإن التلاعن وقع من الطائفتين كما وقعت المحاربة، وكان هؤلاء يلعنون رؤوس هؤلاء في دعائهم وهؤلاء يلعنون رؤوس هؤلاء في دعائهم، وقيل: إن كلّ طائفة كانت تقنت على الأخرى، والقتال باليد أعظم من التلاعن باللسان، وهذا كلّه سواء كان ذنباً أو اجتهاداً مخطئاً أو مصيباً فإن مغفرة الله ورحمته تتناول ذلك بالتوبة والحسنات الماحية والمصائب المكفرة وغير ذلك (١).

وكلام ابن تيمية هنا غير صحيح لأسباب عديدة منها أنَّ الشخص الذي يسبّ أمير المؤمنين عليه السلام يكون سابّاً للنبي صلى الله عليه وآله كما ظهر من الأحاديث الصحيحة التي صححها علماء السنة، ومن المعلوم لدى جميع المسلمين أنّ الذي يسبّ النبي صلى الله عليه وآله يكون بحكم مَن سبَّ الله تعالى، فهو كافر ويجب قتله والتبرّي منه، ويكون مرتداً عن الإسلام ولا توبة له.

ثمَّ أين الدليل على توبة معاوية؟! فمَن قال إنَّ معاوية تاب من سبه لعليّ عليه السلام؟!

بل استمرّ السب واللعن على المنابر حتَّى بعد موت معاوية، فاستمرت هذه البدعة الَّتي سنَّها معاوية إلَى سَنَة ٩٩هـ، آخر أيّام سُلَيْمَان بْن عَبْد الملك، فَلَمّا وَلِي عُمَرَ بْن عَبْد العَزِيْز أَبْطَلَ ذَلِكَ، وَلَمّا خَطَبَ يَوْمَ الجُمُعَة، أَبْدَلَ السّبّ بقَوْله تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللهَ يَأْمُرُ بِالعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيْتَاءِ ذِيْ القُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الفَحْشَاءِ وَالمُنْكَرِ وَالبَغْيِ...﴾ (النَّحل: ٩٠)، وَاسْتَمَرّ الخُطَبَاءُ عَلَى قِرَاءَة هَذِه الآيَة إلى يومنا هذا، فأين توبة معاوية؟!

ثمَّ يذهب ابن تيمية إلى مدح معاوية وتفضيله على عليّ عليه السلام بصورة غير مباشرة حيث قال:

قالوا: ومعاوية كانت رعيته تحبه وهو يحبهم ويصلون عليه وهو يصلي عليهم، وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم، قال مالك بن يخامر: سمعت معاذاً يقول: وهم بالشام قالوا: وهؤلاء كانوا عسكر معاوية.

وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: لا يزل أهل الغرب ظاهرين حتى تقوم الساعة قال أحمد بن حنبل: أهل الغرب هم أهل الشام

وقد بسطنا هذا في موضع آخر وهذا النص يتناول عسكر معاوية (٢).

ويناقض ابن تيمية كلامه فيقول:

من الشر أعظم مما حصل بالاقتتال فإنه بالاقتتال لم تزل هذه الفرقة ولم يجتمعوا على إمام بل سفكت الدماء وقويت العداوة والبغضاء وضعفت الطائفة التي كانت أقرب إلى الحق وهي طائفة عليٍّ وصاروا يطلبون من الطائفة الأخرى من المسالمة ما كانت تلك تطلبه ابتداء(٣).

وهذا التناقض يدلّ على عدم توازن صاحبه الَّذي يضمر البغض والعداء لأمير المؤمنين عليه السلام من جهة، ويحذر من افتضاح أمره من جهة أخرى، فتراه يتخبَّط كالأعمى بل هو أضلُّ سبيلاً.

هذا وسنذكر في الحلقة القادمة الصنف السابع ممن تجب البراءة منه.

المراجع:

(١) منهاج السنة لابن تيمية: ٤/٢١١.
(٢) نفس المصدر السابق: ٤/٢٠٧-٢٠٨.
(٣) نفس المصدر: ٤/٢٠٩.

الوفاء / ١

إعداد / الشيخ ميثم القريشي

الوفاء من الأخلاق والصفات الحميدة التي تنبعث من صدق النفس وإخلاصها، كما جاء في غرر الحكم: (ص٢٥١ وما بعدها) عن الإمام علي عليه السلام: «نعم قرين الصدق الوفاء»، و«أشرف الخلائق الوفاء»، و«الوفاء حلية العقل وعنوان النبل». وضد الوفاء الخيانة، وهي أمر مذموم، فعن أمير المؤمنين عليه السلام: «الخائن لا وفاء له».

ويقسم الوفاء إلى ثلاثة أقسام:

١- الوفاء بالعهد والوعد.

٢- الوفاء برد الجميل لمن صنع معك جميلاً.

٣- الوفاء بأداء حقوق الله والناس والحيوان.

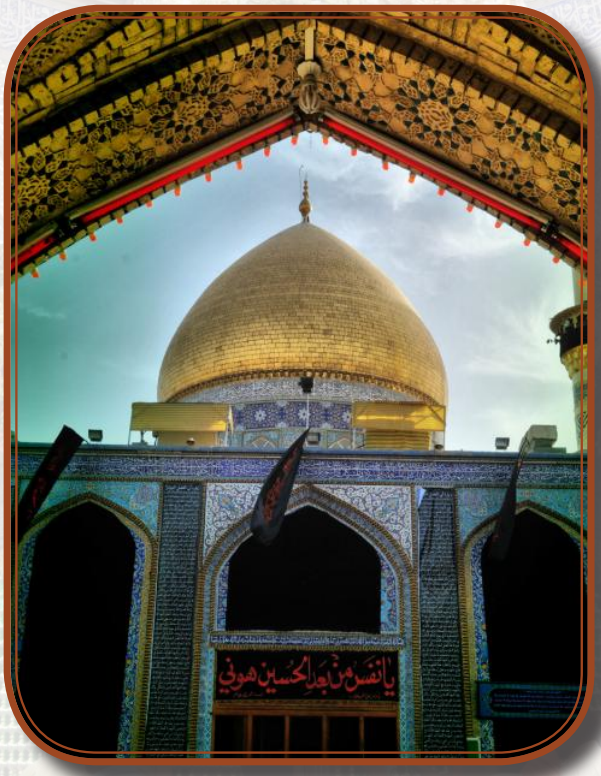

القسم الأول: الوفاء بالعهد والوعد

قال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالعَهْدِ إِنَّ العَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً﴾ (الإسراء: ٣٤)، وقال: ﴿وَاذْكُرْ فِي الكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الوَعْدِ وَكَانَ رَسُولاً نَبِيّاً﴾ (مريم: ٥٤).

وعن النبي صلى الله عليه وآله: «عليك بصدق الحديث، ووفاء العهد، وحفظ الأمانة، فإنها وصيّة الأنبياء»، وعن الإمام الباقر عليه السلام: «ثلاثٌ لم يجعل الله لأحد من الناس فيهن رخصة: بر الوالدين، برين كانا أو فاجرين، ووفاء بالعهد للبر والفاجر، وأداء الأمانة إلى البر والفاجر» (ميزان الحكمة: ج١، ص٢٢٩).

وإذا رأى الإنسان أنه إذا وعد فلا يستطيع الوفاء بما وعد فالخلق الكريم في هذه الحالة أن لا يعد أصلاً، فعن الإمام الصادق عليه السلام: «لا تعدنّ أخاك وعداً ليس في يدك وفاؤه» (ميزان الحكمة: ج١١، ص٢٠٢).

وحتى الصغار ينبغي أن يوفى لهم إذا وُعدوا بشيء، فعن الإمام الكاظم عليه السلام: «إذا وعدتم الصغار فأوفوا لهم، فإنهم يرون أنكم أنتم الذين ترزقونهم» (ميزان الحكمة: ج١١، ص٢٠٢).

وسنكمل في العدد القادم إن شاء الله تعالى بقية أقسام الوفاء.

وصايا الطاهرين عليهم السلام

من وصايا الإمام أمير المؤمنين عليه السلام في آداب الأكل:

- إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمُ الطَّعَامَ فَمَصَّ أَصَابِعَهُ الَّتِي أَكَلَ بِهَا، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ذِكْرُهُ: (بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ).

- لاَ تَعَجِّلُوا الرَّجُلَ عِنْدَ طَعَامِهِ حَتَّى يَفْرُغَ.

- لاَ يَشْرَبْ أَحَدُكُمُ المَاءَ قَائِماً، فَإِنَّهُ يُورِثُ الدَّاءَ الَّذِي لاَ دَوَاءَ لَهُ إِلاَّ أَنْ يُعَافِيَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

- عَشَاءُ الأَنْبِيَاءِ بَعْدَ العَتَمَةِ، فَلاَ تَدَعُوا العَشَاءَ فَإِنَّ تَرْكَهُ خَرَابُ البَدَنِ.

(تمام نهج البلاغة، للسيد صادق الموسوي: ص ٧٢٠)

(مُفَوَّضٌ فِي ذلِكَ كُلِّهِ إِلَيْكُمْ)

قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ (النساء: ٨٣).

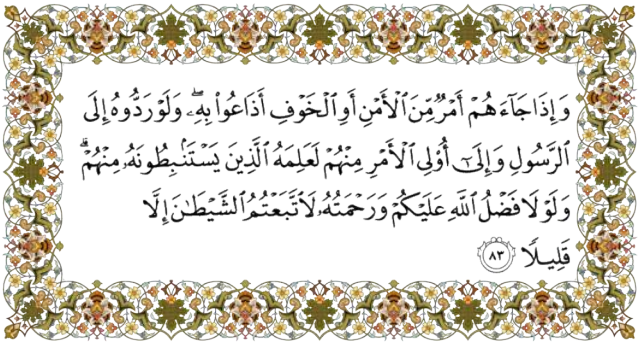

التفويض (لغة): الردّ، يقال: فوّض إليه الأمر، إذا صيّره إليه وجعله الحاكم فيه، وفي حديث الدعاء: فوّضت أمري إليك، أي رددته اليك. ومنه حديث الفاتحة: فوّض إليّ عبدي. (النهاية، لابن الأثير: ج٣، ص٤٧٩)

ومما قال السيد شبر رحمه الله (ت/ ١٢٤٢هـ): التفويض الصحيح فهو أقسام، منها: تفويض أمر الخلق إليهم، بمعنى وجوب طاعتهم في كلّ ما أمروا به ونهوا عنه، سواء علم وجه الصحة أم لا، بل الواجب عليهم الانقياد والإذعان، ويمكن حمل كثير من أخبار التفويض على هذا المعنى. (الأنوار اللامعة، ص١٣٣)

فليس المراد في الزيارة التفويض بالمعنى المصطلح في علم الكلام، بل بالمعنى اللغوي الذي يتكلّم به الأنام. وعليه، يساوق معنى التفويض: الالتزام بإمامة أئمّة أهل البيت عليهم السلام والاقتداء بهم في شؤون الحياة الاعتقادية والاجتماعية والاقتصادية وغيرها مما يفتقر إليه المجتمع الإسلامي، لأنهم الأئمّة الهداة الذين أوقفوا أنفسهم لحفظ دين جدهم الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله. ولقد كان النبي صلى الله عليه وآله يتولّى بنفسه القيادة العامة في حياته، فكذلك يلزم أن يتولاها بعد وفاته فرد خاص؛ إذ لا يمكن أن تناط بالمسلمين جميعاً. ووجدت قيادات مختلفة بعد وفاة الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله، وكان لكلّ منها طابعها الخاص، من الخلافة بالشورى والأموية والعباسية والعثمانية التي انقرضت واستحدثت دول بديلة عنها.

وموقف الإسلام من القيادة وأهميتها ومواصفاتها نابع من سيرة النبي صلى الله عليه وآله في السنين الأخيرة من حياته الشريفة، التي قضاها في المدينة، فما كان صلى الله عليه وآله يذهب إلى غزوة إلاّ ويجعل على المدينة أميراً، وما كان يرسل سرية إلاّ ويجعل عليها قائداً، وآخر سرية أمّر عليها أسامة بن زيد بالرغم من صغر سنّه، مؤكداً على اعتبار نقاط ثلاث في تحمّل المسؤوليّة، هي:

أوّلاً: معرفة الحكم الإسلامي.

وثانياً: العمل بكتاب الله وسنّة رسوله صلى الله عليه وآله.

وثالثاً: العدالة.

فإن كلا من هذه المواصفات القيادية المطلوبة إسلامياً قد اجتمعت في أئمّة أهل البيت عليهم السلام بنحو الكمال، ولم يسجل التاريخ قادة مثلهم تلاحموا مع الشعوب المستضعفة دوماً وضحّوا بكلّ ما يملكون من نفيس في سبيل إعلاء كلمة الإسلام، مستسهلين كلّ الصعاب في سبيل ذلك.

المهدي عجل الله فرجه الشريف في القرآن | ٢

إعداد/ السيد محمد العطار

الإمام المقصود في القرآن:

قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ فَمَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَأُولَئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَابَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلاً، وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي الآخِرَةِ أَعْمَى وَأَضَلُّ سَبِيلاً﴾ (الإسراء: ٧١، ٧٢)

قلنا في الحلقة السابقة مَن هو (الإمام) المقصود في الآية والذي لا يخلو زمان من مصداق له ويُدعى به أهل عصره يوم القيامة، هل هو شخصٌ معيّنٌ؟ أم هو أحد الكتب السماوية في كل عصر؟ أم هو اللوح المحفوظ؟

لا يمكن أن يكون المراد هنا الكتب السماوية ولا اللوح المحفوظ لأنّ الآية عامة وصريحة بأن مدلولها -وهو عدم خلو أي زمان وأيّ قوم من إمام- يشمل الأولين والآخرين، في حين أن من الثابت قرآنياً وتاريخياً أن أول الكتب السماوية التشريعية هو كتاب نوح عليه السلام، فالقول بأن المراد بالإمام في الآية أحدها في كل عصر يعني إخراج الأزمنة التي سبقت نوحاً عليه السلام من حكم الآية وهذا خلاف صريح منطوقها بشمولية دلالتها لكل عصر كما يدلّ عليه قوله تعالى ﴿كُلَّ أُنَاسٍ﴾.

كما لا يمكن تفسير الإمام في الآية باللوح المحفوظ؛ لأنه واحدٌ لا يختص بأهل زمان معين دون غيرهم في حين أن الآية الكريمة تصرّح بأن لكل أُناس إماماً.

إذن لا يبقى إلاّ القولان الأولان، فالمتعين أن يكون المراد من الإمام في الآية من يأتمّ به أهل كل زمان في سبيلي الحق أو الباطل. أو أن يكون المراد فيها إمام الحق خاصة وهو الذي يجتبيه الله سبحانه في كل زمان لهداية الناس بأمره تبارك وتعالى ويكون حجة الله عزّ وجلّ عليهم يدعوهم به يوم القيامة للاحتجاج به عليهم سواءٌ كان نبيّاً كإبراهيم الخليل عليه السلام ونبينا محمد صلى الله عليه وآله أو غير نبي كأوصياء الأنبياء عليهم السلام.

تنبيه: تحتوي النشرة على أسماء الله تعالى والمعصومين عليهم السلام، فالرجاء عدم إلقائها على الأرض. كما ننوه بأنه لا يجوز شرعاً لمس تلك الكلمات المقدسة إلا بعد الوضوء والكون على الطهارة.

الكفيل
رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد ١٣٢٠ لسنة ٢٠٠٩
زورونا على الموقع www.alkafeel.net . راسلونا على nashra@alkafeel.net
تحرير: السيد محمد العطار / منير الحزامي
التدقيق اللغوي: مصطفى كامل الخفاجي
التصميم والإخراج: أحمد السيلاوي
دار الضياء للطباعة - النجف الأشرف
٠٧٨٠١٠٠٠٦٠٣